

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة (التدبرية) للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج

عن العام المالى ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدال السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج جلسة ٢٠١٢/٣/٢٧

باعتراض المخاطبة (التدبرية) للغرفة للعام المالى ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠١٢/٩/١٢ :

قرار :

ماده ١ - اعتماد المخاطبة (التدبرية) للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج عن العام المالى ٢٠١٢ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٣٩٩٧٣٠ ج (فقط ثلاثة ملايين وتسعمائة وسبعة وتسعون ألفاً وثلاثمائة جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٣٩٠٠٤٦٥ ج (فقط ثلاثة ملايين وتسعمائة ألف وأربعين ألفاً وخمسة وستون جنيه لا غير) بفائض قدره مبلغ ٩٦٨٢٥ ج (فقط ستة وتسعون ألفاً وثمانمائة وخمسة وثلاثون جنيه لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٩/١٢

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران